

## الدر المختار

بفلانة ( مثلا فحنثت ( وفى ) بنذره ( أو كفر ) ليمينه ( على المذهب ) لأنه نذر بظاهره  
يمين بمعناه فيخير ضرورة .

( نذر ) مكلف ( بعنق رقبة في ملكه وفى به وإلا ) يف ( أثم ) بالترك ( ولا يدخل تحت  
الحكم ) فلا يجبره القاضي .

( نذر أن يذبح ولده فعليه شاة ) لقصة الخليل عليه الصلاة والسلام وألغاه الثاني  
والشافعي كنذره بقتله ( ولغا لو كان يذبح نفسه أو ) عبده وأوجب محمد الشاة ولو ( يذبح  
أبيه أو جده أو أمه ) لغا إجماعا لأنهم ليسوا كسبه ( ولو قال إن برئت من مرضي هذا ذبحت  
شاة أو علي شاة أذبحها فبرء لا يلزمه شيء )